@ 186 @ $ هود 66 - 68 $.

الأمر جائز أن يراد به المصدر من أمر وجائز أن يراد به واحد الأمور . .

وقوله ! 2 2 ! يحتمل أن يقصد أن التنجية إنما كانت بمجرد الرحمة ويحتمل أن يكون وصف حال فقط أخبر أنه رحمهم في حال النتجية . .

وقوله ! 2 2 ! الظاهر أنه متعلق ب ! 2 2 ! ويحتمل أن يتعلق بقوله ! 2. . ! 2

وقرأت فرقة ومن خزي يومئذ بتنوين خزي وفتح الميم من ! 2 2 ! وذلك يجوز فيه أن تكون فتحة الميم إعرابا ويجوز أن يكون بني الظرف لما أضيف إلى غير متمكن فأنت مخير في الوجهين . .

والروايتان في قول الشاعر .

(على حين عاتبت المشيب على الصبا % وقلت ألما أصح والشيب وازع) .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ومن خزي يومئذ بإضافة خزي وكسر الميم من ! 2 2 ! وهذا توسع في إضافة المصدر إلى الظرف كما قال ! 2 2 ! ونحوا هذا وقياس هذه القراءة أن يقال سير عليه يومئذ برفع الميم وهذه قراءتهم في قوله تعالى ! 2 2 ! و ! 2 2 ! وقرأ عاصم وحمزة كذلك إلا في قوله ! 2 2 ! فإنهما نونا العين وفتحا الميم واختلفت عن نافع في كسر الميم وفتحها وهو يضيف في الوجهين وقرأ الكسائي من خزي يومئذ بترك التنوين وفتح الميم من ! 2 2 ! وهذا جمع بين الإضافة وبناء الظرف . .

وقرأ ^ ومن فزع ^ كعاصم وحمزة وأما إذ فكان حقها إذا ساكنة إلا أنها من حقها أن تليها الجمل فلما حذفت لها ها هنا الجملة عوضت بالتنوين والإشارة بقوله ! 2 2 ! إلى يوم التعذيب وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية روي أن صالحا عليه السلام قال لهم حين رغا الفصيل ستصفر وجوهكم في اليوم الأول وتحمر في الثاني وتسود في الثالث فلما كان كذلك تكفنوا في الأنطاع واستعدوا للهلاك وأخذتهم صيحة فيها من كل صوت مهول صدعت قلوبهم وأصابت كل من كان منهم في شرق الأرض وغربها إلا رجلا كان في الحرم فمنعه الحرم من ذلك ثم هلك بعد ذلك ففي مصنف أبي داود قيل يا رسول ا من ذلك الرجل قالوا أبو رغال . .

قال القاضي أبو محمد وفي هذا نظر وخلافه في السير . .

وذكر الفعل المسند إلى الصيحة إذ هي بمعنى الصياح وتأنيثها غير حقيقي . .

وقيل جاز ذلك وهي مؤنثة لما فصل بين الفعل وبينها . .

كما قالوا حضر القاضي اليوم امرأة والأول أصوب والصيحة إنما تجيء مستعملة في ذكر

العذاب لأنها فعلة تدل على مرة واحدة شاذة والصياح يدل على مصدر متطاول وشذ في كلامهم قولهم لقيته لقاءة واحدة والقياس لقية و ! 2 2 ! أي باركين قد صعق بهم وهو تشبيه بجثوم الطير وبذلك يشبه جثوم الأثافي